على الابتداء ومن الاستفهامية خبره او بالعكس على اختلاف الرايين فانه
لا معنى لحقيقة الاستفهام فيما وهو ظاهر بل المراد انه لما وصف العذاب
بالشدة والفظاعة زادهم تهويلا بقوله من قريب اى هل تعرفون من هو
في فرط عتوه وشكة شكيمته وما ظنكم بعذاب يكون المعذب به مثله وعن
ولهذا قال ان كان عالما من السر فحي زيادة لتهويل حاله وتهويل
عذابه والاعتقاد بحاني لم الذكري فانه لا يجوز حملها على حقيقة
الاستفهام وهو ظاهر بل المراد استبعاد ان يكون لهم الذكرى بقرينة
قوله وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه اى كيف يتذكرون ويتعظون
ويقبلون مما وعدوا من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم
ما هو اعظم وادخل في وجوب الاتعاظ من كشف الدخان وهو ما ظهر على
يد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايات والبينات من الكتاب المجزة وغيره
فلم يتذكروا ولم يرعوا عنه ومنها اى من انواع الطلب الامر وهو طلب فعل غير
كف على جهة الاستعلاء وصيغته تستعمل في معان كثيرة فاختلفوا في
حقيقته الموضوعة هي لها اختلافا كثيرا ولما لم تكن الدلايل مفيدة
للقطع قيل قال المصنف والاظهر ان صيغته من المقترنة باللام
نحو ليحضر زيد وغيرها نحو اكرم عمرا وقم زيد بكرا فالمراد بصيغته
ما دل على طلب فعل غير كف استعلا سواء كان اسما او فعلا موضوعة لطلب
الفعل استعلا اى على طريق العلو وعد الامر نفسه عاليا سواء كان عاليا
في نفس الامر او لا لتبادر الفهم عند سماعها اى سماع الصيغة الى ذلك المعنى اعني طلب

استعلا

استعلا والتبادر الى الفهم من اقوى امارات الحقيقة وقد تستعمل صيغة الامر
لغير اى لغير طلب الفعل استعلا كالاباحة نحو جالس الحسن او ابن سيرين
فجعوز له ان يجالس احدهما او كليهما وان لا يجالس احدهما اصلا والتهديد اى
التخويف وهو امر من الانذار لانه ابلاغ مع التخويف وفي الصحاح مع
وعيد نحو اعملوا ما شئتم لظهور ان ليس المراد الامر بكل عمل شاء والتعجيز
نحو فاتوا بسورة من مثله اى ليس المراد طلب اتيانهم بسورة من مثله
لكونه محالا والظرف اعني قوله من مثله متعلق بقالوا والضمير لعبدنا
او صفة لسورة والضمير لما نزلنا او لعبدنا فان قلت لم لا يجوز على
الاول ان يكون الضمير لما نزلنا قلت لانه يقتضي ثبوت مثل القران في البلا
وعلو الطبقة بشهادة الذوق اذ التعجيز انما يكون عن المساوي به فكان
مثل القران ثابتا لكلهم يجز واعن ان ياتوا منه بسورة بخلاف ما اذا كان الضمير
للسورة فان المعجوز عنه هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف
فان قلت فليكن التعجيز باعتبار انتفاء المساوي حتى لا يلزم
الى النهم ولا وجد له مساغ في اعتبارات البلغاء واستعمالاتهم فلا اعتداد
به ولبعضهم هنا كلام طويل لا طايل تحته والتسخير نحو كونوا قردة
والاهانة نحو كونوا حجارة او صديدا اذ ليس الغرض ان يطلب منهم
كونهم قردة او حجارة لعدم قدرتهم على ذلك لكن في التسخير يحصل الفعل
اعني صيرورتهم قردة وفي الاهانة لا يحصل اذ المقصود قلة المبالاة
بهم والتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا وقيل الاباحة كان المخاطب

Covering Learning Caution University